

شرب ولا يخرج من بيتها الا باذنه فان فعلت
 لعنتها ملائكة الرحمة وملائكة السماء وملائكة
 العناب حتى يرضع اعلم ان على المرأة ان تطيع
 زوجها في الاستمتاع متى شاء الا ان يكون
 حائضا او نفسا فلانك من الاستمتاع
 في الازار وعليها حنفية البيت ^{يا طهر} ويات من
 الطبع والكفر الفسوق ولو لم يفعل التمس
 ولكن لا يجير عليها قضاء ومنها العكس
 من حكمين معاوية رضي الله عنهما قال قلت يا رسول
 الله ما حق زوجة امرئ عليه قال ان تطعها
 اذ اطعت وكسوها اذا كست ولا تقرب
 الوجه ولا تنقب ولا تراه الا في البيت قال
 الفقيه ابو الليث حق المرأة على الزوج
 خمسة ان يخدمها من وراء الستر ولا يراها
 ان يخرج من الستر فانها عورة وفروجها
 لم تبرزت للمرأة وان يملكها ما يحتاج اليه
 من الاضحام كالوضوء والصلوة والصوم

والصوم وما لا بد له منه وان يطعمها من الخلال
 وان لا يظلمها وان يحتم نكاحها وان ينجسها
 ومنها انضاض الرجل اولاده وما يجب عليه نفقته
 من الاقارب والارقاء والدواب فانه
 دافع فنهذه انما يانه يسئل عنهم يوم القيمة
 خصوصا الاولاد فانما يجب على الاب نفقته
 اولاده الصغار وكسوتهم وتعليمهم وتاديبهم
 قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا
 وان لا تبس البرص ولا تجنبوا عيونكم
 واجعلهم طيبين ولا ينفقوا قوله عليه السلام
 امرهم ففعلت وانما خير راض لان الرجل تعلم
 على النساء والتزويج من النكاح فرض ومنها
 الطهارة مع الاجنبات فانها حرام **ح** عن ابن
 عباس رضي الله عنهما فوعا لا يخلون احدكم باهولة
 الا اذا تم حرم ومنها شبه الرجل بالمرأة
 وبالعكس **ح** عن ابن عباس رضي الله عنهما
 رسول الله اخذ من من الرجال